

نص اتفاقية "أمريكا-روسيا" لوقف إطلاق النار في سوريا



الجمعة 23 سبتمبر 2016 12:09 م

حصلت وكالة "أسوشيتد برس" الأمريكية، الخميس، على نص اتفاقية وقف الأعمال العدائية، المتفق عليها بين وزير الخارجية الأمريكي جون كيري، ونظيره الروسي سيرغي لافروف، في 9 سبتمبر الجاري، فيما أكدت روسيا أن المنشور هو "ورقة من أصل خمسة أوراق".

وعند عقد الاتفاقية، قرر طرفا الاتفاقية إبقاء بنودها سرية، في حين طالبت قوى أخرى، مثل فرنسا، بنشر تفاصيلها

ورقة من خمسة

من جانبها، أعلنت الناطقة باسم وزارة الخارجية الروسية ماريا زاخاروفا أن الوثيقة المتعلقة باتفاقيات الروسية الأمريكية حول سوريا، ليست سوى واحدة من خمس وثائق تم توقيعها في جنيف

وادعت زاخاروفا، الخميس، إلى أن موسكو دعت مرارا الجانب الأمريكي إلى نشر هذه الوثائق، التي تم توقيعها من قبل وزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف والأمريكي جون كيري، معتبرة أن ذلك سيسهم سواء بتنفيذ ما تنص عليه، أو في دفع عملية التسوية السورية إلى الأمام، مضيفة أن روسيا كانت دائما تدعو إلى جعل الاتفاقات الروسية الأمريكية علنية، معربة عن استغرابها من أن "ذلك تم بواسطة تسريب"، على قولها

"حد من العنف"

وفي ورقة الاتفاقية، المعنونة بـ"الحد من العنف واستعادة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية وإقامة مركز التنفيذ المشترك"، تضع الوثيقة سلسلة من الإجراءات العملية لوقف الأعمال العدائية، تمهيدا للخطوات التالية، بدءا من "اليوم د"، المشار إليه في الملحق بأنه الاثنين 12 أيلول/ سبتمبر، مع مجموعة من الإجراءات الخاصة بمنطقة حلب

وتبدأ الوثيقة بدعوة الجانبين إلى وقف إطلاق النار بكل أنواع الأسلحة، بدءا من "اليوم د"، في هدنة قد تمديد إن رضي عنها الجانبان، وهو ما لم يتحقق بعد أن قصفت الولايات المتحدة قوات للنظام السوري في دير الزور، وجاء الرد عليها بقصف قافلة إنسانية أممية، تقول الولايات المتحدة إن روسيا هي التي قصفتها

وبعد وقف إطلاق النار، تدعو الوثيقة إلى دخول المنظمات الإنسانية، ضمن وصول سريع وآمن وغير معرقل ومستمر إلى جميع المناطق الواقعة تحت سيطرتها

تحويل الكاستيلو

وتدعو الوثيقة في شقها التالي إلى تحويل طريق الكاستيلو، وتحديد منطقة "منزوعة السلاح"، من كلا جانبيه، من جهة المعارضة، وجهة النظام، بالإشارة إلى القوات الكردية، لدخول المساعدات الإنسانية

ويطلب الاتفاق من قوى المعارضة ومن قوى "فتح الشام" (التي يسميها بجهة النصرة) الانطلاق من مناطقها من أجل السيطرة على المناطق المنزوعة السلاح في محيط الكاستيلو، كما يطالب الهلال الأحمر السوري أو أي طرف ثالث موثوق به برعاية حواجز للتفتيش على مدخلي المدينة الشرقي والغربي

وبعد وضع إجراءات تحويل الكاستيلو، ودخول المساعدات الإنسانية، أشارت الوثيقة إلى أنه يسمح لأي سوري مغادرة حلب عبر طريق

الكاستيلو، بما في ذلك المسلحون بأسلحتهم، إلى الوجهة التي يريدونها، مؤكدة أن أي انتهاكات ستعالج من قبل الولايات المتحدة وروسيا

"جبهة النصرة"

وركزت الوثيقة على جبهة النصرة، فاصلة بينها وبين قوات المعارضة المسلحة، وداعية لعدم دخولها إلى المناطق المنزوعة للسلاح، مؤكدة أن أي اختراق لجانبها سيتم معالجته من قبل "مركز التنفيذ المشترك".

وفي بند خاص، أشارت الوثيقة إلى أن الجانبين - الولايات المتحدة وروسيا - سيؤسسون "مركز التنفيذ المشترك"، المعني باستهداف تنظيم الدولة وجبهة النصرة، على أساس الاختصاصات والمناطق المعنية التي تم الاتفاق عليها

وفيما يلي نص الوثيقة:

الحد من العنف، واستعادة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية وإقامة مركز التنفيذ المشترك

تعزز روسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية (اللتان سيشار إليهما في يلي بـ"الجانبان") القيام بجهود مشتركة من أجل استقرار الوضع في سوريا، مع مجموعة من الإجراءات الخاصة بمنطقة حلب، وتبقى عملية تحديد الأراضي التي تسيطر عليها داعش، وجبهة النصرة، وفصائل المعارضة المعتدلة أولوية رئيسية، وكذلك فصل قوات المعارضة المعتدلة عن جبهة النصرة

وسيقيم الجانبان بتعيين الوقت والتاريخ اللذين تدخل بحولهما الإجراءات التالية حيز التنفيذ (وستتم الإشارة إليهما هنا بـ"اليوم د").

1. في "اليوم د"، ستعيد جميع الأطراف المشاركة في وقف الأعمال العدائية في سوريا الالتزام بالهدنة والتقييد بكامل بنودها، على النحو المنصوص عليه في البيان المشترك الصادر عن الولايات المتحدة وروسيا الاتحادية في 22 من شباط/ فبراير 2016، ولمدة 48 ساعة وتشمل هذه الشروط على وجه خاص: وقف جميع الهجمات وبأي نوع من الأسلحة، بما في ذلك عمليات القصف الجوي، والصواريخ، وقذائف الهاون، والصواريخ الموجهة المضادة للدبابات، والامتناع عن السيطرة أو السعي للسيطرة على أرض من الأطراف الأخرى المشاركة في الهدنة، والسماح للمنظمات الإنسانية بوصول سريع وآمن غير معرقل ومستمر إلى جميع المناطق الواقعة تحت سيطرتها العملية، والسماح للمساعدات الإنسانية العاجلة بالوصول إلى كل السكان المحتاجين، والتقييد ببدء الاستخدام المتناسب للقوة (أي ما لا يزيد عما هو مطلوب للتصدي لتهديد مباشر) إذا، وعندما يكون الرد في حالة دفاع عن النفس وسيتمفق الجانبان ويقومان بإبلاغ جميع الأطراف بتاريخ ووقت "اليوم د".

2. في اليوم د+2، وفي حال صعدت الهدنة في سوريا بما يحقق الرضا المتبادل للجانبين، سيقوم الجانبان بتمديد الهدنة إلى فترة زمنية يتم الاتفاق عليها بصورة متبادلة وقد يقرر الجانبان بعد ذلك تمديد الهدنة إلى أجل غير محدد، وفقا لنفس الشروط وسوف يستخدم الجانبان نفوذهما لدى الأطراف لأجل تحقيق التزام كامل بشروط الهدنة

3. ستدخل الإجراءات الخاصة أيضا حيز التنفيذ بالنسبة لمنطقة طريق الكاستيلو في حلب، (وكما هو محدد بواسطة الإحداثيات المقررة بصورة متبادلة)، وسيتم على وجه التحديد:

أ) بدءا من "اليوم د"، وحتى قبل إقامة حواجز التفتيش على طريق الكاستيلو، سيتم إيصال المساعدات الإنسانية وفقا لبنود الهدنة والإجراءات المعمول بها من قبل الأمم المتحدة، وبالتنسيق مع ممثلي الأمم المتحدة ذوي الصلة فعند الحدود التركية، ستواصل بعثة المراقبة التابعة للأمم المتحدة (UNMM) عمليات فحص وختم الشاحنات المخصصة لإيصال المساعدات الإنسانية عبر طريق الكاستيلو إلى شرقي حلب ولن يتم كسر الأختام وفتح الشاحنات من قبل أي سلطة بين نقطة المراجعة والختم في تركيا، ونقطة تفريغ الحمولة في مخازن الأمم المتحدة وشركائها في شرق مدينة حلب وغربها

ب) سيقوم الهلال الأحمر العربي السوري (أو طرف ثالث يتم الاتفاق عليه) في أسرع وقت ممكن بإدارة حاجزين للتفتيش (في موقعين يتم الاتفاق عليهما) إلى أن يتم إنشاء حاجزي التفتيش التابعين لمكتب الأمم المتحدة للمشاريع (أو طرف ثالث آخر يتم الاتفاق عليه)، كما هو موضح أدناه في هذه الفقرة، فإن الشاحنات التي يتم تفتيشها من قبل بعثة المراقبة التابعة للأمم المتحدة هي فقط من تمر على الطريق، وأن الأختام لم يتم كسرها وستقوم مفرزة صغيرة لا يتجاوز عدد عناصرها 20 مسلحا في المناوبة الواحدة توفرها، وتكون مقبولة بصورة متبادلة من قبل قوات الحكومة وقوات المعارضة، بتوفير الأمن لأفراد الهلال الأحمر العربي السوري في حاجزي التفتيش عند النهايتين الغربية والشرقية على التوالي لطريق الكاستيلو وستراقب الأمم المتحدة (من خلال الوجود المباشر أو عن بعد) أنشطة جميع الأفراد في حاجزي التفتيش، وسوف يسلم هذان الحازان اللذان يديرهما الهلال الأحمر العربي السوري وأمنهما المادي إلى أفراد دوليين مستقلين، يعملون تحت إشراف مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (أو طرف ثالث آخر يتم الاتفاق عليه)، في أسرع وقت يمكن فيه نشرهم وسيقوم الحازان اللذان يداران دوليا بتوفير حركة ممرحلة غير مقيدة لكل المرور الإنساني والتجاري والمدني على طريق الكاستيلو، وكذلك ضمان عدم استخدام الطريق لنقل الأسلحة (وفقا لإجراءات سيتم وضعها). وسيبدأ المرور الممرحل في أسرع وقت ممكن، حالما يقيم المسؤولون عن إدارة حاجزي التفتيش، بالتشاور مع الأمم المتحدة والجانبين، أن لديهم القدرة على استيعاب حركة المرور بطريق آمنة ومنظمة

ت- بالتزامن مع إقامة حاجزي تفتيش الهلال الأحمر العربي السوري (أو طرف ثالث آخر يتم الاتفاق عليه) المشار إليهما في النقطة 3(ب)، ستسحب القوات الحكومية ووحدات المعارضة في الوقت نفسه من طريق الكاستيلو، وستعتبر المنطقة التي سيتم إخلؤها "منطقة منزوعة السلاح"، وعلى وجه التحديد ستقوم القوات الموالية للحكومة بـ:

* سحب الأسلحة الثقيلة مثل مركبات القتال المدرعة، ومركبات المشاة القتالية (عدا ناقلات الجنود بي تي آر 60 والمركبات القتالية بي أم بي 1 غير المزودة بمنصة صواريخ موجهة ضد الدروع)، والدبابات، والمدفعية، ومدفعية الهاون إلى مسافة 3500 متر شمال الطريق

* سحب الرشاشات التي يحتاج تشغيلها أكثر من عنصر، وناقلات الجنود بي آر 60، والمركبات القتالية بي أم بي 1 غير المزودة بمنصة صواريخ موجهة ضد الدروع، إلى مسافة 2500 متر شمال الطريق

* سحب جميع الأفراد، ما عدا الأفراد الموجودين في نقطتين للرصد، إلى مسافة 1000 متر شمال الطريق، على أن تقتصر أسلحتهم على الأسلحة الصغيرة أو الرشاشات الخفيفة

* وعلى الجانب الجنوبي من الطريق سيتم سحب جميع الأفراد، والأسلحة، والمعدات، إلى مسافة 500 متر من الطريق

إقامة ما يصل إلى نقطتي رصد على مسافة لا تقل عن 500 متر شمال طريق الكاستيلو وسيتم الاتفاق على موقعيهما بصورة متبادلة، اعتمادا على تضاريس الأرض، مع أفراد لا يتجاوز عددهم 15 فردا مجهزين بأسلحة صغيرة، فقط لأغراض الدفاع عن النفس ومعدات مراقبة

* عدم إعاقة أي مرور إنساني أو مدني أو تجاري على طريق الكاستيلو

* عدم الدخول إلى المناطق التي تنسحب منها فصائل المعارضة، أو إقامة مواقع في المنطقة المنزوعة السلاح، غير نقطتي الرصد

وستقوم قوات المعارضة في الوقت نفسه باتخاذ الإجراءات التالية:

* عند النهاية الشرقية من طريق الكاستيلو في الخارطة المتفق عليها (سيتم تحديدها)، ستعمل المعارضة اعتمادا على تحركات وحدات الميليشيا الكردية: فإذا كان الكرد موجودين في شمال طريق الكاستيلو، ستبقى المعارضة في مكانها؛ وإذا انسحب الكرد مسافة 500 متر جنوب طريق الكاستيلو، ستعتبر المنطقة التي سيخلونها منزوعة السلاح وستنسحب فصائل المعارضة مسافة 500 متر شمال الطريق

* عند النهاية الغربية لطريق الكاستيلو (على خط التماس الممتد شمالا من مجمع تسوق الكاستيلو)، سيكون تنفيذ انسحاب المعارضة بالتناظر مع انسحاب القوات الموالية للحكومة المذكور أعلاه

* فصائل المعارضة الواقعة ضمن التبريع 15/31 في الخارطة التي قدمتها روسيا، إلى الشمال من مجمع الكاستيلو، ستقوم بـ:

- سحب الأسلحة الثقيلة مثل مركبات القتال المدرعة، ومركبات المشاة القتالية (عدا ناقلات الجنود بي تي آر 60 والمركبات القتالية بي أم بي 1 غير المزودة بمنصة صواريخ موجهة ضد الدروع)، والدبابات، والمدفعية، ومدافع الهاون، إلى مسافة 3000 متر شمالا

- سحب الرشاشات التي يحتاج تشغيلها أكثر من عنصر، وناقلات الجنود بي تي آر 60، والمركبات القتالية بي أم بي 1 غير المزودة بمنصة صواريخ موجهة ضد الدروع إلى مسافة 2500 متر شمالا

- سحب جميع الأفراد إلى مسافة 1000 شمالا مع أسلحة صغيرة أو رشاشات خفيفة

* على طول جزء الطريق الممتد من مجمع تسوق الكاستيلو إلى قرب دوار اليرمون، ستقوم المعارضة بسحب الأفراد والأسلحة إلى مسافة 500 متر شمال طريق الكاستيلو، وهذا يناظر سحب القوات الموالية للنظام لمسافة 500 متر جنوب طريق الكاستيلو بين هاتين النقطتين

* عدم إعاقة أي مرور إنساني أو مدني أو تجاري يمر على طريق الكاستيلو

* عدم الدخول إلى المناطق التي تخليها القوات الموالية للحكومة، أو إقامة مواقع في المنطقة المنزوعة السلاح، غير نقطتي الرصد

* ستقوم المعارضة ببذل كل ما في وسعها لمنع قوات جبهة النصرة من التقدم إلى المنطقة المنزوعة السلاح من مناطق سيطرة المعارضة المجاورة لها

ث- يمكن لأي سوري مغادرة حلب عبر طريق الكاستيلو، بما في ذلك قوات المعارضة المسلحة مع أسلحتهم، مع الفهم بأنه لن يحدث لهم أي ضرر وأن بإمكانهم اختيار وجهتهم، ويتوجب على قوات المعارضة التي تغادر حلب أن تنسق مسبقا مع ممثلي الأمم المتحدة بخصوص الوقت الذي يستخدمون فيه طريق الكاستيلو، وعدد الأفراد والأسلحة والمعدات العسكرية المغادرة ومن المفهوم أيضا أنه لن يحدث ضرر للمدنيين أو قوات المعارضة الملزمة بالهدنة التي تختار البقاء في حلب

ج- أي انتهاكات للمنطقة المنزوعة السلاح ومن جانب أي طرف سيتم معالجتها من قبل الولايات المتحدة وروسيا، وفي حالة حدوث اختراق للمنطقة من قبل مقاتلي جبهة النصرة بعد أن يتم تشكيل مركز التنفيذ المشترك، ستتصرف الولايات المتحدة وروسيا وفقا لأحكام اختصاصات مركز التنفيذ المشترك

ح- في "اليوم د"، ستقوم كل من القوات الموالية للحكومة وفصائل المعارضة في ثغرة الراموسة بتوفير وصول إنساني آمن، وغير معرقل ومستمر إلى شرقي وغربي حلب وسيقيمون أيضا بتسهيل الحركة غير المقيدة لكل من المرور التجاري والمدني على طريق خان طومان في ثغرة الراموسة بالتنسيق مع الأمم المتحدة، ووضع آلية مراقبة يتفق عليها الجانبان والأمم المتحدة في أسرع وقت ممكن لضمان عدم إعاقة الوصول ولهذا الغرض، ستجتمع فرق فنية من الجانبين والأمم المتحدة بموعد لا يتجاوز "د+4"، وسيكون إيصال المساعدات الإنسانية متوافقا مع بنود الهدنة والإجراءات المعمول بها من قبل الأمم المتحدة، بالتنسيق مع ممثلي الأمم المتحدة ذوي الصلة ولن تقوم لا فصائل المعارضة ولا القوات الموالية للنظام بشن هجمات ضمن المنطقة المشار إليها في الخريطة المرفقة، ووفقا للإحداثيات الجغرافية المناظرة لها (التي سيشار إليها في ما يلي بـ"المنطقة")، ولن تحاول فصائل المعارضة ولا القوات الموالية للحكومة أن تكسب أراضي جديدة بعضها من بعض في هذه "المنطقة".

4. سيؤكد الجانبان أحدهما للآخر أن الحكومة السورية والمعارضة قد وافقا على احترام الالتزامات الواردة في اختصاصات مركز التنفيذ المشترك، بما في ذلك بما يتعلق بالمناطق المعنية (بحسب الإحداثيات الجغرافية المتفق عليها من قبل الجانبين)، التي لا يمكن للطيران العسكري السوري التحليق فيها، ما عدا الرحلات غير القتالية الموافق عليها، التي سيهيئ الجانبان ضمنها أهدافا جاهزة للتنفيذ في إطار استهداف جبهة النصرة

5. سيعلن الجانبان عن تأسيس مركز التنفيذ المشترك، على أساس الاختصاصات والمناطق المعنية التي اتفق عليها الجانبان، حالما يتم تنفيذ الإجراءات المشار إليها في الفقرات 1-4 أعلاه (باستثناء نشر حواجز التفتيش التابعة لمكتب الأمم المتحدة للمشاريع وحركة المرور التجاري والمدني المرتبطة بها على طريق الكاستيلو، وتنفيذ آلية المراقبة المشار إليها في الفقرة 3 (ح)) بما يحقق رضاهما المتبادل، بما في ذلك ما يقل عن سبعة أيام مستمرة من الالتزام بالهدنة

* سيشرع الجانبان بالعمل التحضيري لإقامة مركز التنفيذ المشترك، بدءاً من اليوم "د". وهذه التحضيرات تشمل مناقشة ومشاركة المعلومات اللازمة لتحديد الأراضي، التي تسيطر عليها جبهة النصرة وفصائل المعارضة في مناطق الأعمال العدائية النشطة لغرض تشغيل مركز التنفيذ المشترك. أما العملية الأكثر شمولاً لتحديد الأراضي فستجري من قبل خبراء فور تشكيل مركز التنفيذ المشترك، كما أن التحضيرات لمركز التنفيذ المشترك ستتضمن أيضاً: تحديد مقرات عمل مناسبة للمدنيين القريب والبعيد، وتحديد سياقات وإجراءات العمل الضرورية، بما يتفق مع الشروط المرجعية المتفق عليها، وتحديد ما إذا كانت هناك تعديلات يتفق عليها الجانبان ينبغي إدخالها، بما يتماشى مع التغييرات على الأرض، على الخارطة المتفق عليها أساساً للمناطق المعينة، من أجل تمكين مركز التنفيذ المشترك من العمل بكامل طاقته حالما تتحقق سبعة أيام متواصلة من الالتزام بالهدنة والوصول الإنساني إلى حلب وفقاً لبنود هذه التفاهم.

* خلال الفترة الواقعة بين اليوم "د" وتشكيل مركز التنفيذ المشترك، سيعمل كل من الجانبين على تهيئة أهداف جاهزة للتنفيذ تابعة لجبهة النصرة، وتنظيم داعش، بحيث يكونان قادرين على مشاركة تلك الأهداف بطريقة تسمح للضربات الجوية بالبدء في اليوم الذي يتشكل فيه مركز التنفيذ المشترك وبالتزامن مع بدء الضربات الجوية الأمريكية أو الروسية على أهداف متفق عليها في إطار مركز التنفيذ المشترك، سيتم إيقاف جميع الأنشطة الجوية العسكرية السورية - ثابتة الجناح والمروحيات - في المناطق المعينة المتفق عليها ووفقاً للشروط المرجعية المتفق عليها.

في "اليوم د"، تؤكد الحكومة وفصائل المعارضة المشاركة في الهدنة للجانبين التزامها بوقف الأعمال العدائية وأي انتهاك للهدنة قبل أو بعد تأسيس مركز التنفيذ المشترك سيتم التعامل معها وفقاً لبنود وقف الأعمال العدائية المتفق عليه في البيان المشترك الصادر في الـ 22 من شباط/فبراير 2016، وإجراءات العمل المعيارية لدعم وقف الأعمال العدائية الصادرة في الـ 28 من آذار/مارس 2016.

* يلتزم الجانبان بتسريع نشر عناصر مكتب الأمم المتحدة لإدارة المشاريع على طريق الكاستيلو على النحو المتفق عليه في الفقرة 3 (ب).

* يبدأ "اليوم د" في الساعة 19:00 بتوقيت دمشق من يوم الاثنين، الـ 12 من أيلول/سبتمبر 2016.

* يحتفظ كلا الجانبين بحق الانسحاب من هذا الاتفاق إذا اعتقد أن شروطه لم تتحقق.